

## التقرير الدولي بشأن الحرية في الجزائر لعام 2018

### الملخص التنفيذي

ينص الدستور على حرية الضمير والعبادة. كما ينص الدستور على أن الإسلام هو دين الدولة ويحظر مؤسسات الدولة من التصرف بطريقة تتعارض مع الإسلام. يكفل القانون لجميع الأفراد الحق في ممارسة عقائدهم طالما أنهم يحترمون النظام العام واللوائح المعمول بها. ويعتبر التشهير بأي عقيدة أو الازدراء بالدين جريمة جنائية. وتبشير المسلمين من جانب غير المسلمين جريمة. في مايو/أيار، وجهت السلطات إلى 26 من مسلمي الأحمدية في بجاية تهمة "إهانة مبادئ الإسلام" و "إدارة جمعية دون موافقة" و "جمع الأموال بدون إذن". ثم برأت المحاكم ثلاثة من الأحمديين بينما حكمت على الآخرين بالسجن لمدة ثلاثة أشهر. ووفقاً لتقارير وسائل الإعلام، وجهت السلطات تهمة "تحريض المسلم على تغيير دينه" و "أداء العبادة الدينية في مكان غير مصرح به" ضد خمسة مسيحيين من ولاية البويرة، ثلاثة منهم ينتمون إلى نفس العائلة. في 25 ديسمبر/كانون الأول، برأ قاض في محكمة البويرة الأشخاص الخمسة. في مارس/آذار، أدانت محكمة في ولاية تيارت شقيقتين مسيحيين وغرّمتها بسبب حملهما أكثر من 50 إنجياً في سيارتهما. وقال ممثلو الادعاء إن المتهمين يخططان لاستخدامهما في التبشير؛ بينما قال الشقيقان إن الكتب المقدسة كانت لاستخدام الكنيسة فقط. غرّمت المحكمة كل رجل بمبلغ 100,000 دينار (850 دولار). في مايو/أيار، أدانت محكمة أخرى زعيماً للكنيسة ومسيحياً آخر بالتبشير، وحكمت عليهما بالسجن ثلاثة أشهر، وفرضت عليهما غرامة قدرها 100,000 دينار. أفاد قادة مجتمع الأحمدية بأن الحكومة أجرت تحقيقات مع 85 مسلماً من الأحمديين على الأقل خلال العام. وشملت التهم إدارة جمعية دينية غير مسجلة، وجمع الأموال دون إذن، وعقد الصلوات في أماكن غير مصرح بها. كانت هناك تقارير عن قيام الشرطة بمصادرة جوازات السفر والدبلومات التعليمية من المسلمين الأحمديين، والضغط على أرباب العمل لوضع العمال الأحمديين في إجازة إدارية. أغلقت السلطات ثماني كنائس وحضانة أطفال مرتبطة بالكنيسة البروتستانتية بالجزائر خلال العام بتهمة العمل دون ترخيص وطباعة المنشورات الإنجيلية بطريقة غير قانونية وعدم الالتزام بقواعد سلامة المباني. في نهاية العام، ظلت أربع كنائس منها مغلقة. وظلت بعض الطوائف المسيحية تفيد بمواجهة نطاق من الصعوبات الإدارية في غياب الاستجابة الحكومية المكتوبة لطلباتها في الحصول على الاعتراف بها كجمعيات دينية. استمرت الحكومة في تنظيم استيراد جميع الكتب، بما في ذلك المواد الدينية. واصل كبار المسؤولين الحكوميين معارضة دعوات الجماعات المتطرفة للعنف باسم الإسلام. كما واصلوا انتقاد انتشار ما وصفوه بالتأثيرات الدينية "الأجنبية" مثل السلفية والوهابية والإسلام الشيعي والإسلام الأحمدية.

أبلغت وسائل الإعلام عن مقتل ثلاثة أئمة سنّة خلال العام. وعزت الحكومة الهجمات إلى المتطرفين الذين عارضوا تعاليم الأئمة المعتدلة. تحدث بعض الزعماء والمصلين المسيحيين عن إساءة معاملة أفراد الأسرة للمسلمين الذين اعتنقوا المسيحية أو عبروا عن اهتمامهم بها. ذكرت وسائل الإعلام أن أشخاص مجهولين

قاموا بتخريب مقبرتين مسيحييتين وحطموا شواهد القبور ونهبوها. أفاد الأفراد الذين يمارسون ممارسات دينية غير الإسلام السنّي أنهم تعرضوا للتهديدات والتعصب، بما في ذلك في وسائل الإعلام.

كثيراً ما شجع السفير الأمريكي وغيره من مسؤولي السفارة كبار المسؤولين الحكوميين في وزارات الخارجية والشؤون الدينية والعدل والداخلية على تعزيز التسامح الديني وناقشوا الصعوبات التي يواجهها الأحمديون والمسيحيون وغيرهم من الأقليات الدينية في التسجيل كجمعيّات واستيراد المواد الدينية والحصول على تأشيرات. كما ركز مسؤولو السفارة أثناء اللقاءات وحضور البرامج مع قادة دينيين من الجماعات الإسلامية السنّية أو الأقليات الدينية، ومع أفراد من عامة الشعب، على التعددية والاعتدال الديني. استخدمت السفارة المناسبات الخاصة ووسائل التواصل الاجتماعي وبرامج المتحدثين للتأكيد على رسالة التسامح الديني. في أبريل/نيسان، استضافت السفارة وفداً من تسعة أمريكيين -- مسؤول برنامج جامعي وإمام وستة من قادة المجتمع والديانات والمدير التنفيذي لمركز فكري -- في جولة مدتها عشرة أيام ركزت على تعزيز العلاقات الدينية بين الناس. سهلت وزارة الشؤون الدينية زيارة الوفد لست مدن -- الجزائر وقسنطينة ووهران وبسكرة وتلمسان ومسكرة -- حيث التقى الوفد بمجموعة من الأئمة وقادة المجتمع ومسؤولي الوزارة لمناقشة دور الدين في مواجهة الروايات المتطرفة والجماعات الدينية في الولايات المتحدة.

### القسم الأول: التوزيع السكاني حسب الانتماء الديني

تقدر حكومة الولايات المتحدة إجمالي عدد السكان بنحو 41.7 مليون (تقديرات يوليو/تموز 2018)، وأكثر من 99 في المئة منهم مسلمون يتبعون المذهب المالكي للإسلام السنّي. تتضمن الفئات الدينية التي تشكل أقل من 1 بالمائة من السكان مسيحيين ويهود ومسلمين من أتباع الأحمديّة ومسلمين شيعة ومسلمين من أتباع الإباضية الذين يقطنون ولاية غرداية بصفة أساسية. ويوجد أقل من 200 يهودي، وفقاً لتقديرات بعض الزعماء الدينيين.

يتضمن المجتمع المسيحي الروم الكاثوليك وطائفة السبتيين الأدفنتست والميثوديست وأعضاء الكنيسة البروتستانتية بالجزائر واللوثريين وأعضاء الكنيسة الإصلاحية والأنجليكان، بالإضافة إلى الأقباط المسيحيين المصريين الذين يقدر عددهم بين 1,000 و 1,500 شخص. وهناك تقديرات غير رسمية لقادة دينيين تضع العدد الإجمالي للمسيحيين في البلاد ما بين 20,000 و 200,000 نسمة. وفقاً للمسؤولين الحكوميين، يشكل السكان الأجانب غالبية السكان المسيحيين. وتزايد أيضاً نسبة الطلبة والمهاجرين المقيمين بدون تصاريح إقامة من أفريقيا جنوب الصحراء بين السكان المسيحيين في السنوات الأخيرة. وتشمل الطوائف البروتستانتية معظم المواطنين المسيحيين، وفقاً لتصريحات القادة المسيحيين.

يقيم معظم المسيحيين في مدن الجزائر وبجاية وتيزي وزو وعنابة ووهران ومنطقة القبائل شرق العاصمة.

## القسم الثاني: وضع احترام الحكومة للحرية الدينية

### الإطار القانوني

ينص الدستور على أن الإسلام هو دين الدولة ويحظر مؤسسات الدولة من التصرف بطريقة تتعارض مع القيم الإسلامية. ينص الدستور على حرية العبادة وفقاً للقانون، وينص على عدم المساس بحرية الضمير وحرية الرأي.

ورغم أن القانون لا يحظر التحول عن الدين الإسلامي، إلا أن تبشير المسلمين من قبل غير المسلمين يعتبر جريمة جنائية. ويعاقب القانون بغرامة أقصاها مليون دينار (8,500 دولار) والسجن 5 سنوات لأي شخص يقوم "بالتحريض أو الإكراه أو استخدام طرق الإغواء لتحويل شخص مسلم إلى دين آخر؛ أو باستخدام وسائل التدريس أو التعليم أو الصحة أو الوسائل الاجتماعية أو الثقافية أو التدريبية... أو أية وسائل مالية، لتحقيق هذا الغرض". ومن غير المشروع أيضاً القيام بصياغة أو تخزين أو توزيع وثائق أو مواد سمعية بصرية بغرض "زعزعة الإيمان بالعقيدة" الإسلامية وهي جريمة يعاقب عليها بنفس العقوبات.

ويُجرّم القانون "الإساءة للنبي محمد" أو الأنبياء الآخرين. وينص قانون العقوبات على السجن من ثلاث إلى خمس سنوات و/أو دفع غرامة تتراوح ما بين 50,000 إلى 100,000 دينار (420 إلى 850 دولار) لازدراء العقيدة الإسلامية أو الأنبياء في الإسلام عن طريق الكتابة أو الرسومات أو التصريحات أو أية وسيلة أخرى. كما يُجرّم القانون أيضاً إهانة أي دين آخر، ويفرض نفس العقوبات.

يكفل القانون لجميع الأفراد الحق في ممارسة عقائدهم طالما أنهم يحترمون النظام العام واللوائح المعمول بها.

وينص الدستور على تأسيس المجلس الإسلامي الأعلى وأن هذا المجلس يعمل على تشجيع وتعزيز "الاجتهاد الفقهي" (استخدام المنطق المستقل كأحد مصادر التشريع الإسلامي بالنسبة للقضايا التي لا يتطرق إليها القرآن بشكل دقيق) والتعبير عن الآراء بشأن المسائل الدينية المطروحة للمراجعة. يقوم الرئيس بتعيين أعضاء المجلس ويشرف على عمله. يتطلب الدستور قيام المجلس برفع تقارير دورية للرئيس فيما يتعلق بأنشطة المجلس. وهناك مرسوم رئاسي يضيف إلى تحديد مهمة المجلس فيعرفها بأنها تحمل مسؤولية الإجابة عن جميع الأسئلة المتعلقة بالإسلام، وتصحيح المفاهيم الخاطئة، وتعزيز الثوابت الصحيحة للدين وتصحيح فهمه. يحق للمجلس إصدار الفتاوى بناء على طلب الرئيس.

يُلزم القانون أية جماعة دينية أو غير دينية بالتسجيل لدى الحكومة كجمعية قبل القيام بمزاولة أنشطتها. ويمنح وزير الداخلية وضع الجمعية للجماعات الدينية، ولا يتم الاعتراف الرسمي إلا بالجمعيات المسجلة. وللوفاء بمتطلبات وزارة الداخلية لتسجيل الجمعيات على المستوى الوطني يتعين على الأعضاء المؤسسين تقديم وثائق بطاقات التعريف الخاصة بهم، وعناوينهم، وغيرها من البيانات الشخصية؛ وتزويد الشرطة والقضاء بسجلات تثبت وضعهم الحسن لدى المجتمع، وإثبات أن لديهم أعضاء في أربع ولايات في البلاد على الأقل، للتأكيد على أن الجمعية تستحق وضعاً قانونياً على المستوى القومي، وتقديم لائحة بالقانون الأساسي للجمعية عليها توقيع رئيس الجمعية، وتقديم الوثائق التي تبين موقع المقر الرسمي لها. وينص القانون على قيام الوزارة بتوفير إيصال استلام لاستمارة طلب التسجيل بمجرد استلام جميع الوثائق المطلوبة والرد على الطلب في غضون 60 يوماً من استكمال استمارة الطلب. كما ينص القانون على اعتبار أن طلبات التسجيل موافقٌ عليها بحكم الواقع إذا لم تتخذ الوزارة قراراً بشأنها في خلال الفترة المحددة لذلك وهي 60 يوماً. ويمنح القانون الحكومة الصلاحية الكاملة لاتخاذ القرارات المرتبطة بالتسجيل، ولكنه يعطي الطرف المتقدم بطلب التسجيل الحق في استئناف قرار الرفض أمام محكمة إدارية. وبالنسبة للجمعيات التي تسعى للتسجيل على المستوى المحلي أو الإقليمي، تكون مستلزمات تقديم الطلب على نحو مشابه، ولكن تكون عضوية الجمعية ونطاق أنشطتها محدودين فقط في المنطقة التي يتم فيها التسجيل. الجمعية التي يتم تسجيلها على مستوى الولاية (الإقليم) تقتصر أنشطتها على تلك الولاية بعينها.

كما يجب أن توافق وزارة الشؤون الدينية على طلبات تسجيل الجمعيات الدينية. إلا أن القانون لا يحدد أية متطلبات إضافية للجمعيات الدينية ولا يحدد مزيداً من التفاصيل حول دور وزارة الشؤون الدينية في هذا الإجراء. ويحق للجماعات الدينية استئناف قرار الرفض الصادر عن وزارة الشؤون الدينية وتقديم طلب الاستئناف لإحدى المحاكم الإدارية.

تتولى اللجنة الوطنية للجماعات الدينية غير المسلمة، وهي هيئة حكومية، المسؤولية القانونية لتسهيل وتنسيق عملية التسجيل لجميع الجماعات الدينية غير الإسلامية. تترأس وزارة الشؤون الدينية اللجنة المؤلفة من كبار ممثلي وزارات الدفاع الوطني والداخلية والخارجية والرئاسة والشرطة الوطنية والدرك الوطني واللجنة الوطنية لحقوق الإنسان الحكومية. لم يلتق ممثلو الكنائس الكاثوليكية والبروتستانتية أو يتواصلوا مع هذه اللجنة، ويعتقدون أنها نادراً ما تجتمع.

تقوم اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان بمراقبة وتقييم قضايا حقوق الإنسان، بما في ذلك المسائل المتصلة بالحرية الدينية. يجيز القانون للوكالة إجراء تحقيقات في الانتهاكات المزعومة وإصدار الآراء والتوصيات وتنظيم حملات التوعية والعمل مع السلطات الحكومية الأخرى لمعالجة قضايا حقوق الإنسان. ويحق لهذه المنظمة معالجة دواعي القلق لدى الأفراد والجماعات التي تعتقد أنها لا تنال المعاملة المنصفة من قبل وزارة الشؤون الدينية. لا تتمتع اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان بسلطة لتنفيذ قراراتها ولكنها قد تحيل الأمور إلى

المحكمة الإدارية أو الجنائية ذات الصلة. ولكنها تقوم بتسليم تقرير سنوي للرئيس الذي يقوم بتعيين أفراد اللجنة.

ويحدد القانون الطريقة والظروف التي تقدم في ظلها الخدمات الدينية للمسلمين أو غير المسلمين. ويقرر القانون أن المظاهرات الدينية تخضع للإشراف التنظيمي للحكومة التي يجوز لها إغلاق أية خدمات دينية تقام في المنازل الخاصة أو في الأماكن العامة بدون تصريح رسمي. وباستثناء الصلاة اليومية، وهي مسموح بها في كافة الأماكن، يتعين أن تقام الشعائر الدينية الإسلامية فقط في الجوامع المرخصة من الدولة. وإقامة صلوات الجمعة تقتصر على جوامع معينة على وجه التحديد. والشعائر الدينية لغير المسلمين يجب أن تقام فقط داخل المباني المسجلة لدى الدولة لغرض ممارسة الشؤون الدينية حصراً وتحت إدارة جمعيات دينية مسجلة ومفتوحة أمام العامة، مع لافتات خارج المبنى توضح هذا الغرض. ويتعين التقدم بطلب للحصول على إذن بإقامة بعض المناسبات الدينية غير الإسلامية الخاصة من الوالي (المحافظ) المعني قبل المناسبة بخمسة أيام على الأقل، ويجب أن تقام المناسبة في مبانٍ مفتوحة أمام الجمهور. يجب أن تتضمن طلبات الموافقة معلومات عن ثلاثة منظمين رئيسيين للمناسبة، والغرض منها، وعدد الحضور المتوقع، والجدول الزمني للفعاليات، والموقع المخصص للحدث. ويتعين على المنظمين الحصول على تصريح من الوالي. ويحق للوالي أن يطلب من المنظمين تغيير مكان الحدث أو رفض التصريح بإقامته إذا رأى أنه يشكل خطراً على النظام العام أو ضرراً على "الثوابت القومية" أو "الأخلاق الحميدة" أو رموز الثورة. إذا أقيمت مناسبة بدون تصريح مسبق، يتعرض المشاركون إلى التفريق من جانب قوات الشرطة. وإذا لم يتفرق جمهور الحاضرين بأوامر الشرطة تقوم الشرطة باعتقال المخالفين وإيداعهم السجن لمدة شهرين إلى 12 شهراً وفقاً لقانون العقوبات.

ينص قانون العقوبات على أن الأئمة المرخصين من قبل الحكومة، والذين تعينهم الدولة وتشرف على تدريبهم، هم فقط الذين يمكنهم أن يؤموا الصلاة في الجوامع، ويفرض القانون غرامات على أي إمام غير مصرح له من جانب الحكومة يقوم بالوعظ في أحد الجوامع، وقد تصل الغرامة إلى 100,000 دينار (850 دولار) والسجن لفترة تتراوح ما بين سنة وثلاث سنوات. وهناك غرامات تصل إلى 200,000 دينار (1,700 دولار) والسجن لمدة ثلاث إلى خمس سنوات لأي شخص يتصرف "بخلاف الطبيعة السمة للجوامع" أو بطريقة "من شأنها الإضرار بالتماسك الشعبي" وإن كان من الأئمة المرخصين من قبل الحكومة. وينص القانون على أن تلك التصرفات تشمل استغلال الجوامع للتربح المادي الصرف أو لتحقيق أغراض شخصية أو بغرض إلحاق الضرر بالأفراد أو الجماعات.

وتقوم وزارة الشؤون الدينية، بمقتضى القانون، بتوفير الدعم المالي للجوامع ودفع مرتبات الأئمة والعاملين الدينيين، بالإضافة إلى توفير الرعاية الصحية ومزايا التقاعد. كما ينص القانون أيضاً على دفع مرتبات وتقديم مزايا للقادة الدينيين غير المسلمين من المواطنين. تُنظم وزارة العمل مبلغ رواتب الإمام الفردي أو

موظف المسجد، وتحدد كذلك رواتب الزعماء الدينيين من غير المسلمين بناءً على وضعهم داخل كنائسهم الفردية.

يجب أن توافق وزارات الشؤون الدينية والشؤون الخارجية والداخلية والتجارة على استيراد جميع النصوص الدينية، باستثناء النصوص المخصصة للاستخدام الشخصي.

أنشأ مرسوم صدر عام 2017 لجنة داخل وزارة التجارة لمراجعة استيراد القرآن. تعتبر السلطات عموماً أن "الاستيراد" هو حوالي 20 كتاباً أو أكثر من النصوص أو بنود المواد الدينية على الأقل. يتطلب هذا المرسوم أن تتضمن جميع الطلبات نسخة كاملة من النص وأي معلومات مفصلة أخرى عنه. لدى الوزارة من ثلاثة إلى ستة أشهر لمراجعة النص، وغياب الرد بعد ذلك الوقت يشكل رفضاً لطلب الاستيراد. صدر مرسوم منفصل لعام 2017 بشأن النصوص الدينية غير القرآن، يقول: "يجب ألا يقوّض محتوى الكتب الدينية المستوردة بجميع أشكالها الوحدة الدينية للمجتمع أو المرجعية الدينية الوطنية أو النظام العام أو الأخلاق الحميدة أو الحقوق والحريات الأساسية أو القانون". يجب على المستورد تقديم النص والمعلومات الأخرى عنه، ويجب أن ترد الوزارة خلال 30 يوماً. يعتبر عدم الاستجابة بعد هذه الفترة رفضاً للطلب. يجوز ضبط وتدمير النصوص الدينية الموزعة دون إذن.

وينص القانون على أنه يجب أن توافق الحكومة على أية تعديلات للأماكن التي ستستخدم لإقامة عبادة جماعية لغير المسلمين.

وبموجب القانون يُعتبر الأطفال الذين يولدون لأب مسلم مسلمين، بصرف النظر عن ديانة الأم.

تقوم وزارة التعليم الوطني ووزارة الشؤون الدينية بفرض وتنظيم وتمويل الدراسة الإسلامية في المدارس العامة. وتركز التربية الدينية على الدراسات الإسلامية ولكنها تحتوي على معلومات عن المسيحية واليهودية، وهي مادة إلزامية في المدارس الابتدائية والثانوية. تتطلب وزارة التربية الوطنية من المدارس الخاصة الالتزام بالمناهج بما يتماشى مع المعايير الوطنية، خاصة فيما يتعلق بتدريس الإسلام، وإلا سيتم إغلاقها.

يحظر القانون التمييز على أساس الدين ويضمن حماية الدولة لغير المسلمين و"التسامح واحترام الأديان المختلفة". ولا يفرض القانون عقوبات على التمييز الديني.

ويحظر الدستور على غير المسلمين الترشح لمنصب الرئيس. ويجوز لغير المسلمين شغل مناصب عامة والعمل في الحكومة.

لا تسجل الحكومة الانتماءات الدينية للمواطنين ولا تطبع الانتماءات الدينية على الوثائق مثل بطاقات الهوية الوطنية.

ويحظر قانون الأسرة على النساء المسلمات الزواج من رجال غير مسلمين إلا إذا اعتنق هؤلاء الرجال الإسلام. لا يحظر القانون على الرجال المسلمين الزواج من نساء غير مسلمات.

وينص القانون على أن الأفراد الذين تركوا الإسلام واعتنقوا ديناً آخر لا يحق لهم الحصول على الميراث من جيل إلى جيل.

يحظر القانون على الجمعيات الدينية تلقي التمويل من الأحزاب السياسية أو جهات أجنبية. ويحظر الدستور تأسيس الأحزاب السياسية على أساس الدين.

والدولة طرف في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

### ممارسات الحكومة

في مايو/أيار، حاكمت السلطات 26 مسلماً من الأحمديين في بجاية بتهمة إهانة مبادئ الإسلام وإدارة جمعية دون موافقة وجمع الأموال دون إذن. وعُرضت قضيتهم للمحاكمة في يونيو/حزيران. برأت المحكمة ثلاثة أشخاص، وحكمت على زوجين غيابياً بالسجن لمدة ستة أشهر، وحكمت على الأفراد المتبقين بالسجن لمدة ثلاثة أشهر.

واستمرت الحكومة في فرض الحظر على التبشير من جانب الجماعات الدينية غير المسلمة. وفقاً لتقارير وسائل الإعلام، اعتقلت السلطات وسجنت وغرّمت العديد من المسيحيين بتهمة التبشير من جانب غير المسلمين، مما دفع الكنائس إلى تقييد بعض الأنشطة التي لا تتعلق بالتبشير، مثل توزيع المنشورات الدينية وعقد المناسبات في المجتمع المحلي والتي قد يحضرها المسلمون. ووفقاً لتقارير وسائل الإعلام، وجهت السلطات تهمة "تحريض المسلم على تغيير دينه" و "أداء العبادة الدينية في مكان غير مصرح به" ضد خمسة مسيحيين من ولاية البويرة، ثلاثة منهم ينتمون إلى نفس العائلة. في 25 ديسمبر/كانون الأول، برأ قاض في محكمة البويرة الأشخاص الخمسة.

في مارس/آذار، أدانت محكمة في تيارت شقيقين مسيحيين بتهمة التبشير لحملهما أكثر من 50 إنجياً في سيارتهما. وقال ممثلو الادعاء إن المتهمين يعتزمان استخدام الأناجيل في التبشير، بينما قال الأخوان إن

الأناجيل مخصصة للكنيسة فقط. أيدت المحكمة تهمة التبشير وغرمت كل رجل 100,000 دينار (850 دولار).

في مايو/أيار، أدانت المحكمة زعيماً للكنيسة ومسيحياً آخر بالتبشير لنقل الأناجيل. وغرمت المحكمة كل فرد بمبلغ 100,000 دينار (850 دولار) وحكمت على كل منهما بالسجن لمدة ثلاثة أشهر.

في يوليو/تموز، أسقطت محكمة في الدار البيضاء جميع التهم الموجهة إلى إدير حمداد، وهو رجل قُبض عليه في أبريل/نيسان 2016 في مطار الجزائر العاصمة بسبب حمله للكتاب المقدس والعديد من الأغراض الدينية، بما في ذلك الصلبان والأوشحة والأقراط. حكمت المحكمة في البداية على حمداد غيابياً في سبتمبر/أيلول 2017 بالسجن ستة أشهر وبغرامة قدرها 20 ألف دينار (170 دولار) بتهمة استيراد سلع غير مرخصة. وفي 3 مايو/أيار، وبعد استئناف محاميه، ألغت المحكمة عقوبة السجن لكنها أيدت الغرامة. في 9 يوليو/تموز، استأنف المدعي العام طلباً بتشديد الحكم، لكن المحكمة أسقطت جميع التهم الموجهة إلى حمداد. وجدت المحكمة في حكمها بأن حمداد قد حوكم "لمجرد أنه اعتنق المسيحية، وما كان يحمله كان مجرد هدايا".

على مدار العام، أجرت الحكومة تحقيقات مع 85 مسلماً على الأقل من الأحمديين، وفقاً لقادة المجتمع الأحمدي. وشملت التهم إدارة جمعية دينية غير مسجلة، وجمع الأموال دون إذن، وعقد الصلوات في أماكن غير مصرح بها. كانت هناك تقارير عن قيام الشرطة بمصادرة جوازات السفر والدبلومات التعليمية من الأحمديين، والضغط على أصحاب العمل لوضع العمال الأحمديين في إجازة إدارية. وُضِعَ بعض من تم التحقيق معهم خلال العام رهن الاحتجاز السابق للمحاكمة، وحوكموا، وحُكِمَ عليهم بالسجن لمدة تصل إلى ستة أشهر. استأنف آخرون التهم وقرارات المحكمة، أو وُضِعُوا رهن الإقامة الجبرية، أو أُفْرِجَ عنهم بعد الحبس الاحتياطي أو قضاء عقوبة السجن. واعتباراً من ديسمبر/كانون الأول لم يعد هناك مسلمون أحمديون في السجن.

بين نوفمبر/تشرين الثاني 2017 وديسمبر/كانون الأول 2018، ووفقاً لرئيس الكنيسة البروتستانتية بالجزائر، أغلقت الحكومة ثمانى كنائس وحضانة مرتبطة بالكنيسة البروتستانتية بالجزائر للعمل دون إذن من الحكومة، وطباعة المنشورات الإنجيلية بصورة غير قانونية، وعدم الوفاء بقوانين سلامة المباني. في يونيو/حزيران، أعادت السلطات فتح ثلاث كنائس في وهران وعين ترك والعيادة والتي أغلقتها في الفترة ما بين نوفمبر/ تشرين الثاني 2017 وفبراير/شباط 2018. بحلول نهاية العام، ظلت ثلاث كنائس تابعة للكنيسة البروتستانتية بالجزائر في بجاية وكنيسة غير تابعة للكنيسة البروتستانتية في تيزي وزو مغلقة. ذكرت وسائل الإعلام أن الحكومة في وهران ألغت في 4 ديسمبر/كانون الأول قرار إغلاق مكتبة مسيحية مرتبطة

بالحضانة. لم يتم تعويض صاحب المكتبة، القس رشيد صغير، عن الخسائر التي تكبدها منذ أن أمرت السلطات بإغلاق المتجر في نوفمبر/تشرين الثاني 2017.

تبنت لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة في يوليو/تموز تقريراً يتضمن النص التالي: "لا تزال اللجنة تشعر بالقلق إزاء التقارير المتعلقة بإغلاق الكنائس والمؤسسات الإنجيلية والقيود المختلفة على عبادة الأشخاص الأحمديين. كما تعرب عن قلقها إزاء مزاعم الاعتداءات وأعمال التخويف والاعتقالات التي تستهدف الأشخاص الذين لا يصومون خلال رمضان ..."

وقال محامي مجتمع الأحمدي إن القضاة والمدعين العامين استجوبوا المدعى عليهم الأحمديين في المحكمة في عدة مناسبات حول معتقداتهم الدينية والاختلافات العقائدية مع الإسلام السني. وقال أفراد من مجتمع الأحمدي إن المسؤولين الحكوميين حاولوا إقناعهم بالتخلي عن معتقداتهم أثناء احتجازهم.

في أبريل/نيسان، أُطلق سراح سليمان بوحفص، وهو معتنق مسيحي، بعد أن أمضى 18 شهراً في السجن لنشره بيانات في عام 2016 على صفحته على فيسبوك والتي تعتبر إهانة للنبي محمد. في يوليو/تموز 2017، خففت السلطات عقوبته كجزء من العفو الرئاسي. وكانت المحكمة قد حكمت في الأصل على بوحفص بالسجن خمس سنوات بالإضافة إلى غرامة قدرها 100 ألف دينار (850 دولار)؛ لكن السلطات خفضت لاحقاً هذه العقوبة إلى ثلاث سنوات.

في مايو/أيار، أيدت محكمة في تيارت حكماً ضد نور الدين بلعباس ومسيحي آخر، سبق أن أُدين بتهمة التبشير، وبغرامة قدرها 100,000 دينار (850 دولار) والنقبات القانونية بعد اعتقاله في عام 2015 بسبب نقله الأناجيل. حكمت السلطات في الأصل على بلعباس وزميله في عام 2017 بالسجن لمدة عامين وغرامة قدرها 50 ألف دينار (420 دولاراً)، لكن بعد الاستئناف في مارس/آذار، ألغى القاضي أحكام السجن وأصدر بدلاً من ذلك أحكاماً بالسجن مع وقف التنفيذ لمدة ثلاثة أشهر ومضاعفة الغرامات. صرح بلعباس أنه لن يستأنف الحكم.

وقال مسؤولو الوزارة إن الحكومة لم تراقب وتوافق على الخطب بشكل منتظم قبل أن يُلقبها الأئمة في صلاة الجمعة. كما ذكروا أن الحكومة قدمت أحياناً مواضع معينة تمت الموافقة على مواضيعها مسبقاً لأداء صلاة الجمعة لمعالجة مخاوف الجمهور بعد الأحداث الكبرى، مثل تفشي وباء الكوليرا في شهر أغسطس/آب وفضيحة الفساد في يونيو/حزيران، أو لتشجيع المشاركة المدنية من خلال أنشطة متنوعة مثل التصويت في الانتخابات. وقالت وزارة الشؤون الدينية إنها لم تعاقب الأئمة الذين أحرقوا في مناقشة موضوعات الخطبة المقترحة.

راقبت الحكومة الخطب التي أقيمت في المساجد. وفقاً لمسؤولي وزارة الشؤون الدينية، إذا اشتبه مفتش الوزارة في أن عظة الإمام غير مناسبة، خاصة إذا كان يدعم التطرف العنيف، فإن المفتش يتمتع بسلطة استدعاء الإمام أمام "مجلس علمي" مؤلف من علماء الشريعة الإسلامية وغيرهم من الأئمة لتقييم صحة الخطبة. وبإمكان الحكومة اتخاذ القرار بإقالة الإمام من وظيفته إذا كان قد تم استدعاؤه عدة مرات. كما راقبت الحكومة أيضاً الأنشطة في المساجد بحثاً عن جرائم محتملة متعلقة بالأمن، مثل التجنيد من قبل الجماعات المتطرفة، وحظرت استخدام المساجد كاجتماعات عامة خارج أوقات الصلاة العادية.

ووفقاً لوزارة الداخلية، رغم أن الجمعيات الدينية كانت مسجلة بحكم الواقع ما دامت لم ترفض الوزارة طلبها في غضون 60 يوماً من تاريخ تسليم استمارة طلب التسجيل، إلا أن الوزارة لا تبدأ في العد التنازلي لهذه الفترة من تاريخ استلام الطلب إلا إذا كان كاملاً ومستوفياً بكافة المتطلبات مع الحصول على إيصال استلام يثبت ذلك. وصرحت المنظمات غير الحكومية والقادة الدينيون بأن الوزارة فشلت بصفة روتينية في تقديم إيصال استلام يثبت استكمال طلب التسجيل. أبلغ الأحمديون عن طلبهم بمقابلة وزير الشؤون الدينية محمد عيسى أو أي مسؤول كبير آخر في الوزارة لمناقشة مخاوفهم المتعلقة بالتسجيل، ولم يتلقوا رداً من الحكومة.

أبلغ مجتمع الأحمدي عن صعوبات إدارية ومضايقات لأنهم ليسوا جمعية مسجلة وغير قادرين على تلبية وجمع التبرعات. قال أفراد من مجتمع الأحمدي أنهم حاولوا التسجيل لدى وزارة الشؤون الدينية ووزارة الداخلية كمجموعة إسلامية ولكن الحكومة رفضت طلباتهم لأنها تعتبر الأحمديين غير مسلمين. قالت الحكومة إنها ستوافق على تسجيل المجتمع لغير المسلمين، لكن الأحمديين رفضوا التقدم إلا كمسلمين.

وفقاً لقانون الجمعيات لعام 2012 الذي طالب جميع المنظمات بإعادة التسجيل في الحكومة، استمرت عدة مجموعات دينية مسجلة بموجب القانون السابق في محاولة لإعادة التسجيل في الحكومة. قدمت الكنيسة البروتستانتية بالجزائر وكنيسة السبتيين الأدفنتست أوراقاً لتجديد تسجيليهما في عام 2014، ولكن بحلول نهاية العام لم تتلق رداً من وزارة الداخلية.

ذكرت بعض الجماعات الدينية أنها تعمل باعتبارها مسجلة بعد 60 يوماً من تقديم طلبها، رغم أنها لم تتلق تأكيداً من وزارة الداخلية. ومع ذلك، ذكرت هذه المجموعات أن مقدمي الخدمات، مثل المرافق والبنوك، رفضوا تقديم خدماتهم دون إثبات التسجيل. ونتيجة لذلك، واجهت هذه المجموعات نفس العقوبات الإدارية التي واجهتها الجمعيات غير المسجلة، وكانت خياراتها محدودة لمتابعة الشكاوى القانونية، ولم تتمكن المشاركة في الأنشطة الخيرية التي تتطلب حسابات مصرفية.

وصرح معظم القادة المسيحيين بأنهم ليسوا على صلة باللجنة الوطنية للجماعات الدينية غير الإسلامية، رغم أن تلك اللجنة لديها تفويض رسمي بالعمل معهم في موضوع التسجيل، منذ تأسيسها في عام 2006. ومع

ذلك، التقى مسؤولو وزارة الشؤون الدينية الآخرين بانتظام مع القادة المسيحيين لسماع آرائهم، بما في ذلك الشكاوى حول عملية التسجيل. استمرت بعض الجماعات البروتستانتية في عدم التقدم بطلبات التسجيل والاعتراف الرسمي، وبدلاً من ذلك فضلت التكتّم على نشاطها حيث لم يكن لديها ثقة في جدوى إجراءات التسجيل، وفقاً لتصرّيات قادة مسيحيين.

قال بعض المواطنين المسيحيين إنهم استمروا في استخدام المنازل أو الأعمال التجارية "ككنائس منزلية" بسبب التأخير الحكومي في إصدار التراخيص القانونية اللازمة. وقيل إن مجموعات مسيحية أخرى، خاصة في منطقة القبائل، استمرت بخدمات العبادة بشكل أكثر تكتّمًا. لم ترد أي تقارير عن قيام الحكومة بإغلاق كنائس المنازل خلال العام.

ووفقاً لوزارة الشؤون الدينية، استمرت الحكومة في السماح للموظفين الحكوميين بارتداء الملابس الدينية، بما في ذلك الحجاب والصلبان والنقاب. واستمرت السلطات في تلقين بعض الموظفين الحكوميات، مثل العاملات في أجهزة الأمن، بعدم ارتداء غطاء الرأس أو الوجه، الأمر الذي من شأنه تعقيد أداء واجباتهن الرسمية.

لم تمنح الحكومة أي تصاريح لاستيراد النصوص الدينية المسيحية خلال العام، وبقي طلب واحد على الأقل معلقاً منذ عام 2017. صرح ممثلو الكنيسة البروتستانتية بالجزائر بأنهم كانوا ينتظرون لأكثر من عام للحصول على إذن استيراد جديد؛ وآخر تصريح كان في أكتوبر/تشرين الأول 2016. ظلت المطبوعات الدينية غير الإسلامية، والموسيقى، وشرائط الفيديو متوفرة في الأسواق غير الرسمية، والمتاجر، وقام الباعة في العاصمة ببيع نسخ من الكتاب المقدس بعدة لغات، بما في ذلك العربية، والفرنسية، والأمازيغية. ونفذت الحكومة الحظر الذي فرضته على نشر أية مواد مطبوعة تصور العنف على أنه تعليم إسلامي مشروع.

وقال زعماء مسيحيون إن المحاكم كانت متحيزة في بعض الأحيان ضد كل من هو غير مسلم في قضايا قانون الأسرة، مثل إجراءات الطلاق أو الحضانة.

وفقاً لقادة المجتمع الديني، لم تطبق الحكومة دائماً حظر قانون الأسرة على زواج النساء المسلمات من رجال غير مسلمين.

في أغسطس/آب، تقدم رجل مسلم محلي بطلب إلى محكمة في تبسة ليتزوج من امرأة مسيحية بلجيكية. رفضت المحكمة طلبه لأن المرأة "مسيحية ولا تعتنق الإسلام".

ذكرت المصادر أن الزعماء المسيحيين تمكنوا من زيارة المسيحيين في السجن، بغض النظر عن طبيعة السجن.

وأفادت مجموعات كنسية بأن الحكومة لم تستجب في الوقت المناسب لطلباتها للحصول على تأشيرات للعاملين في المجال الديني والباحثين الزائرين والمتحدثين، مما أدى إلى زيادة حالات رفض التأشيرة بحكم الواقع. قال زعيم مسيحي إن الحكومة لم تمنح أو رفضت 50 بالمائة من التأشيرات المطلوبة للعاملين في الكنيسة الكاثوليكية. وبحلول نهاية العام، كان ثلاثة أعضاء في الكنيسة الكاثوليكية ينتظرون لمدة سنة للحصول على تأشيرات. وظلت الطوائف الكاثوليكية والبروتستانتية تنظر إلى التأخير على أنه عائق كبير أمام ممارسة الشعائر الدينية. كما وصف أحد القادة الدينيين عدم إصدار التأشيرات كعقبة كبرى أمام البقاء على اتصال بالمنظمات الدولية الكنسية. وقد تدخل كبار المسؤولين بوزارة الشؤون الدينية ووزارة الشؤون الخارجية على مستويات عليا عن طريق الاتصال بالجهات المسؤولة عن منح التأشيرات بناءً على طلب المجموعات الدينية، وكانت النتيجة في معظم الأحيان إصدار التأشيرات طويلة الأجل، وفقاً لرواية الجماعات الدينية.

استمرت الحكومة، إلى جانب المساهمين من القطاع الخاص المحلي، في تمويل بناء المساجد. كما قامت الحكومة والشركات الخاصة بتمويل عمليات صيانة بعض الكنائس خصوصاً الكنائس ذات الأهمية التاريخية. وواصلت ولاية وهران، على سبيل المثال، بالشراكة مع جهات مانحة محلية القيام بعمليات ترميم مكثفة لكنيسة نوتردام دي سانتا كروز كجزء من تراثها الثقافي.

استمرت محطات الإذاعة التي تمتلكها الحكومة في بث البرامج الخاصة بعيد الميلاد وعيد القيامة باللغة الفرنسية، رغم أن الكثير من المسيحيين عبّروا عن رغبتهم في أن تكون تلك المراسم مُذاعة باللغة العربية أو الأمازيغية. تشمل جهود البلاد لوقف التطرف الديني القنوات التلفزيونية والإذاعية الدينية التي تديرها الدولة، ورسائل الاعتدال المدمجة في وسائل الإعلام الرئيسية.

أنتجت وسائل الإعلام الخاصة والحكومية تقارير طوال العام لدراسة ما وصفته بالعلاقات الخارجية ومخاطر الجماعات الدينية مثل المسلمين الشيعة والمسلمين الأحمديين والسلفيين.

واصل المسؤولون الحكوميون دعوة المواطنين المسيحيين واليهود البارزين لحضور الاحتفالات بالمناسبات الوطنية. دعا الرئيس عبد العزيز بوتفليقة ممثلي الجالية المسيحية واليهودية لحضور موكب 1 نوفمبر/ تشرين الثاني للاحتفال ببداية الثورة، ومنحهم نفس مكانة الشخصيات الإسلامية والثقافية والوطنية.

استمر كبار المسؤولين الحكوميين في إدانة أعمال العنف المرتكبة باسم الإسلام من قبل جهات فاعلة غير حكومية وحثوا جميع أفراد المجتمع على رفض السلوك المتطرف.

وأعلن المسؤولون الحكوميون بصفة منتظمة عن الحاجة للتسامح مع جماعات الأقليات الدينية غير الإسلامية. في مايو/أيار، شارك ممثلون من وزارة الشؤون الدينية ومسؤولون في البلديات وكبار الأئمة في فعالية بين الأديان في كنيسة كاثوليكية في الجزائر العاصمة حول أهمية العذراء مريم في الإسلام والمسيحية. حضرت نفس المجموعة معرضاً عن أسماء الله الحسنى الـ 99 في كنيسة كاثوليكية خلال شهر رمضان.

في ديسمبر/كانون الأول، قام كردينال للكنيسة الكاثوليكية بتطويب 19 كاثوليكاً قُتلوا خلال الحرب الأهلية الجزائرية في احتفال جرى في وهران. سهلت السلطات الجزائرية عملية التطويب من خلال توفير وسائل النقل والأمن والتأشيرات لأعضاء الكنيسة الكاثوليكية الذين حضروا الحفل.

### القسم الثالث: وضع احترام المجتمع للحرية الدينية

في يناير/كانون الثاني، قام أشخاص مجهولون يأملون في استعادة السيطرة على المساجد التي زعموا أنها ليبرالية بشكل زائد، بقتل إمامين في مدينتي سكيكدة وتاجينا. ووقعت الهجمات خلال اجتماعات اللجان الأسبوعية لإدارة مساحة المساجد وشؤونها. بعد الهجمات، تقدم وزير الشؤون الدينية محمد عيسى بشكوى وبدأ تحقيقاً مع من هاجموا الأئمة. وبحلول نهاية العام لم تنشر الحكومة التحديثات أو نتائج التحقيق للجمهور.

في يونيو/حزيران، قال وزير الشؤون الدينية محمد عيسى "ليس سراً أن المتطرفين يحاولون باستمرار الاستيلاء على مساجد الجمهورية والتأثير على رسائل المساجد. لقد تمكن هؤلاء الأفراد من التسلل إلى المجموعات التي بدت مسالمة. وهم سبب وفاة الإمامين؛ لقد جرحوا وأهانوا العشرات الآخرين الذين لم يشاركوهم أيديولوجياتهم." في يوليو/تموز، أوقف عيسى اجتماعات لجنة إدارة المساجد الأسبوعية لأنه شعر أن أفراداً متطرفين سيحاولون توجيه المساجد عبر اجتماعات اللجان هذه. وقال إن هذه الأحداث تذكرنا بالتسعينات عندما استولت جبهة الخلاص الإسلامية المحظورة الآن بالقوة على المساجد لنشر أيديولوجيتها المتطرفة.

في أكتوبر/تشرين الأول، طعن أشخاص مجهولون إماماً في مسجد قبل صلاة الفجر بالقرب من مدينة الأغواط. وجد الحاضرون في المسجد الإمام وطلبوا خدمات الطوارئ التي أعلنت وفاة الإمام. بحلول نهاية العام، كانت الحكومة تجري تحقيقاً للعثور على الأفراد المسؤولين.

أفادت وسائل الإعلام أن مجموعةً من الشباب دنسوا أكثر من 31 قبراً مسيحياً في مقبرة حرب "لا ريونيون" العسكرية البريطانية في "وادي غير" في بجاية في سبتمبر/أيلول، وحطموا شواهد القبور ونهبوها. وقبل ذلك بأسابيع، قام أفراد مجهولون بتخريب مقبرة مسيحية أخرى في عين مليلة. ذكرت السلطات أنها تعتقد أن المتطرفين الإسلاميين كانوا مسؤولين عن أعمال التخريب، ولكن لم يتم نشر أي أخبار عن المسؤولين عنها بحلول نهاية العام.

ووفقاً لتصريحات القادة المسيحيين، عندما يتوفى المتحولون إلى المسيحية يقوم أفراد الأسرة بدفن جثثهم أحياناً وفقاً للمراسم الإسلامية، دون أن تتمكن الكنيسة من التدخل نيابة عنهم. وأفادت جماعات مسيحية بأن القرى ظلت ترفض دفن المسيحيين بجانب المسلمين.

صرح عدة قادة مسيحيين بوقوع حالات تعرض فيها مواطنون تحولوا إلى المسيحية أو عبّروا عن اهتمامهم بمعرفة المزيد عن المسيحية، للاعتداءات من قبل أفراد عائلاتهم، أو للضغوط بغرض إجبارهم على الرجوع عن التحول.

وأفاد بعض المتحولين إلى المسيحية بأنهم وغيرهم في مجتمعاتهم استمروا بالعيش بشكل خفي خوفاً على سلامتهم الشخصية وتجنباً لأي مشاكل قانونية أو عائلية أو مهنية أو اجتماعية. بينما مارس المتدينون الآخرون دينهم الجديد علانيةً، وفقاً لأفراد المجتمع المسيحي.

ذكرت وسائل الإعلام في أغسطس/آب أن المئات من الأئمة قدموا شكاوى في السنوات الأخيرة بعد تعرضهم لهجمات عنيفة. وقال مسؤولو الوزارة إن المتطرفين الذين عارضوا تعاليم الأئمة المعتدلين نفذوا الهجمات، بينما كان آخرون على صلة بالنزاعات الشخصية. وقالت الحكومة إنها ستتخذ خطوات إضافية لحماية الأئمة كإرسال قوات الأمن قريباً من المساجد لردع الهجمات المستقبلية وتقديم المزيد من الدعم للسلطات المحلية للتحقيق في مثل هذه الحالات ومقاضاتها.

انتقدت وسائل الإعلام المجتمعات الدينية التي صورتها بأنها من "الملل والنحل" أو "الانحرافات" عن الإسلام أو "التيارات الأجنبية"، مثل المسلمين الأحمديين والمسلمين الشيعة. أفاد بعض الذين شاركوا علناً في ممارسة الدين غير الإسلامي السني أن الأسرة أو الجيران أو غيرهم ينتقدون ممارساتهم الدينية ويضايقونهم من أجل التحول، وفي بعض الأحيان يلمّحون إلى أنهم قد يتعرضون للخطر بسبب اختيارهم.

استمر الزعماء المسيحيون بالقول بأن لديهم علاقات جيدة مع المسلمين في مجتمعاتهم، مع حوادث تخريب أو مضايقة معزولة فقط.

### القسم الرابع: سياسة الحكومة الأمريكية ودورها

التقى السفير وغيره من مسؤولي السفارة بمسؤولين حكوميين من وزارات الخارجية والداخلية والعدل والشؤون الدينية لمناقشة الصعوبات التي يواجهها المسلمون الأحاديون والشيعية والمسيحيون وغيرهم من الأقليات الدينية في التسجيل كجمعيات واستيراد المواد الدينية والحصول على التأشيرات.

وعقد السفير وغيره من موظفي السفارة، على مدار العام، لقاءات عديدة مع قادة دينيين موالين للحكومة ومستقلين، وكذلك مع ممثلي الطوائف الإسلامية والمسيحية واليهودية لمناقشة الحوار بين الأديان والتسامح، وفي حالة الأقليات الدينية، مناقشة الحقوق الخاصة بتلك الأقليات وأوضاعها.

ناقشت السفارة ممارسة الدين وتقاطعها مع السياسة والتسامح الديني والأدوار الدينية والسياسية للنساء مع الزعماء الدينيين والسياسيين وكذلك مع جمعية العلماء المسلمين والمجلس الإسلامي الأعلى. وأثار المسؤولون الزائرون من وزارة الخارجية الأمريكية بانتظام قضايا الحرية الدينية في اجتماعاتهم مع المجتمع المدني والمسؤولين الحكوميين.

كما استضاف السفير وموظفو السفارة الآخرون العديد من حفلات العشاء وحفلات الاستقبال التي تضمنت مناقشات تؤكد موضوع التسامح الديني. تنشر السفارة بانتظام محتوى وسائل التواصل الاجتماعي لتعزيز الحرية الدينية، بما في ذلك أمثلة على التعددية الدينية في الولايات المتحدة. تطرق موظفو السفارة والمتحدثون الأمريكيون الذين ترعاهم السفارة إلى مواضيع التعددية والتسامح الديني في المناقشات مع المجتمع المدني والشباب والمنظمات التي تمثل شريحة متقاطعة من المواطنين.

في أبريل/نيسان، سهّلت السفارة الجزء الأول من برنامج التبادل الثنائي الذي يركز على الدين. استضافت السفارة وفداً من تسعة أمريكيين -- مسؤول برنامج جامعي وإمام وستة من قادة المجتمع والديانات والمدير التنفيذي لمركز فكري -- في جولة مدتها عشرة أيام ركزت على تعزيز العلاقات الدينية بين الناس. سهّلت وزارة الشؤون الدينية زيارة الوفد لست مدن -- الجزائر وقسنطينة ووهران وبسكرة وتلمسان ومسكرة -- حيث التقى الوفد بمجموعة من الأئمة وقادة المجتمع ومسؤولي الوزارة لمناقشة دور الدين في مواجهة الروايات المتطرفة والجماعات الدينية في الولايات المتحدة. من المقرر أن يتم تنفيذ الجزء الثاني من برنامج التبادل في عام 2019 بمشاركة أئمة سيزورون الولايات المتحدة للتعرف على الدين وتبادل خبراتهم.